

الوحدة الإسلامية في الأحاديث المشتركة

والترسّبات التاريخية والموروثة التي خلّفت وراءها صوراً لا تُطاق دونما مبرّر، فالاختلاف في حكم شرعي، والتفاوت في تقويم موقف تاريخي، والافتراق في سلوك اجتماعي، كلّها أمور يمكن تبريرها وتحملّها ما دامت في الدائرة الإسلامية العامة، ونتيجة من الاختلاف في الاجتهاد. نعم إذا خرج السلوك في رأي المجتهدين جميعاً عن الدائرة، تمّ العمل على نفيه بأفضل أسلوب. 3 - السعي المشترك المتطافر لاتّخاذ المواقف الوجدوية النموذجية في كلّ القضايا المصيرية، من قبيل: أ - تطبيق الشريعة الإسلامية. ب - تحقيق نظام السيادة الشعبية في الإطار الديني. ج - مواجهة العدو وخططه في محو وجود الأمة وهويتها. د - صيانة وحدة الأمة ونبذ التفرقة. هـ - تقديم المصالح العامة على المصالح الخاصة. 4 - تشجيع إيجاد المؤسّسات التقريبية، من قبيل: أ - أقسام الدراسات التقريبية المقارنة. ب - النوادي الاجتماعية المشتركة. ج - المعسكرات التقريبية في مختلف الشؤون. د - إيجاد جماعات التقريب في شتّى أماكن تواجد المسلمين. أمّا المراكز، بل والحكومات الإسلامية، فيمكنها أن تقوم بدور هام في هذا المجال، من خلال تشجيع حركة التقريب، وإقامة المؤتمرات، وتنفيذ المشروعات، واعتماد الإعلام المسؤول، ونفي مظاهر التفرقة وعناصرها، ونشر ثقافة التسامح المذهبي، وأمثال ذلك.